والتهديد لم يقع التنبيه عليه بالعبارة والإشارة والكناية .

فإن قيل ما ألزمتمونا ينعكس عليكم فإنكم جعلتم العبارة دلالة على ما في النفس ولا يجوز أن يكون دليل الإيجاب والاستحباب واحدا .

قلنا التمييز يحصل بنفس والقرائن لا بنفس الأصوات والحروف القرائن عندهم ليس من الكلام .

والدليل على إثبات كلام النفس من جهة الشرع قوله D ويقولون في أنفسهم فأثبت قول النفس .

وقوله رفع عن أمتي ما حدثت به أنفسهم .

وقال عمر بن الخطاب Bه ذروت في نفسي كلاما يوم السقيفة ويقول الرجل في العادة في نفسي كلام أريد أن أعرضه عليك .

قال الأخطل .

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما ... جعل اللسان على الفؤاد دليلا .

فثبت أن ما وراء العبارة والحروف كلاما